

١٥٢. الجريدة الرسمية - العدد ٢٩ في ٢٥ يوليه سنة ١٩٩٦

قانون رقم ١١٥ لسنة ١٩٩٦

بربط موازنة هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء
للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتى نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة هيئة المحطات النووية لتوليد الكهرباء ، للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦
بمبلغ ٥٦١٩٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة وخمسون مليوناً ومائة وتسعة عشر ألف جنيه).

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بمبلغ ٨٩٦٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره ثمانية ملايين وتسعمائة وستة آلاف جنيه) موزعة كالتالى :

أجور بمبلغ ٤٨٥٠٠٠ جنيه يستبعد كلها بالتحصيل من الاستخدامات الاستثمارية.

نفقات جارية وتحويلات جارية بمبلغ ٤٠٥٦٠٠٠ جنيه تستبعد كلها بالتحصيل
من الاستخدامات الاستثمارية .

(المادة الثالثة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بمبلغ ٥٦١٩٠٠٠ جنيه
(فقط وقدره ستة وخمسون مليوناً ومائة وتسعة عشر ألف جنيه) موزعة كالتالى :

استخدامات استثمارية بمبلغ ٣٨٠٠٠٠٠ جنيه

تحويلات رأسمالية بمبلغ ١٨١١٩٠٠٠ جنيه .

(المادة الرابعة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ١٩٩٧/٩٦ بـ ٥٦١٩٠٠ جنيه (فقط وقدره ستة وخمسون مليوناً ومائة وتسعة عشر ألف جنيه) موزعة كالتالي :

إيرادات رأسمالية متنوعة بـ ١٨١٩٠٠ جنيه منها مبلغ ١٦٥١٩٠٠ جنيه مساهمة من الخزانة العامة لتمويل التحويلات الرأسمالية .

قروض وتسهيلات ائتمانية بـ ٣٨٠٠٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة الخامسة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات والوحدات الاقتصادية الملحقة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسري على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة السادسة)

تلتزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من بنوك القطاع العام إلا بمرافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة الثامنة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ١٩٩٦ يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ صفر سنة ١٤١٧ هـ

(الموافق ٣٠ يوليه سنة ١٩٩٦ م) .

حسني مبارك

٦

1044

الجريدة الرسمية - العدد ٢٩ في ٢٥ يوليه سنة ١٩٩٦

مُهَاجِرَةُ وَعْدٍ مُوَازِنٍ هُبْلَمْ الْجَمَاتِ النَّوْرِيَّةِ لِتَوْلِيهِ الْكَاهْبَلِ

1994/95